

حبس «سمسار» أعضاء بشرية في الأردن 3 سنوات



عمان: «الخليج»

قضت محكمة جنايات الزرقاء شمال الأردن بحبس «سمسار» بيع أعضاء بشرية 3 سنوات، إضافة إلى تغريمه 3 آلاف دينار (نحو 4 آلاف و235 دولاراً) في قرار قانوني غير معهود كثيراً في المملكة. وأكدت الهيئة القضائية المختصة بقضايا الاتجار بالبشر في القرار الصادر الاثنين أن المدان استغل عاملاً لديه، وألح عليه بالسفر معاً إلى دولة أجنبية وخلال مرورهما بدولتين عربيتين، انضم إليهما شخص ثالث ليس أردني الجنسية، وعند الوصول إلى الوجهة المقصودة أقنع المدان العامل ببيع إحدى كليتيه مقابل مبلغ مالي، زاعماً أنها لصديقه المريض وليست بهدف التجارة. وبحسب التفاصيل استقر العامل في دولة عربية، وعند عودته إلى الأردن تم توقيفه على ذمة قضية سابقة تتعلق بإساءة الأمانة وخلال عرضه على الطبيب تبين استئصال إحدى كليتيه قبل اتهامه بجنحة التبرع بأحد أعضاء الجسم، مقابل بدل مالي، ثم صدور قرار قضائي بعدم مسؤوليته وملاحقة «وسيط» العملية. وأظهرت التحقيقات معاملة مالية بين الطرفين بهذا الخصوص بقيمة 8 آلاف دينار (نحو 11 ألفاً و295 دولاراً) وثبت

للمحكمة اكتمال أركان الجريمة التي ارتكبتها «سمسار» البيع، وأن جميع أفعاله تستوجب إدانته

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.